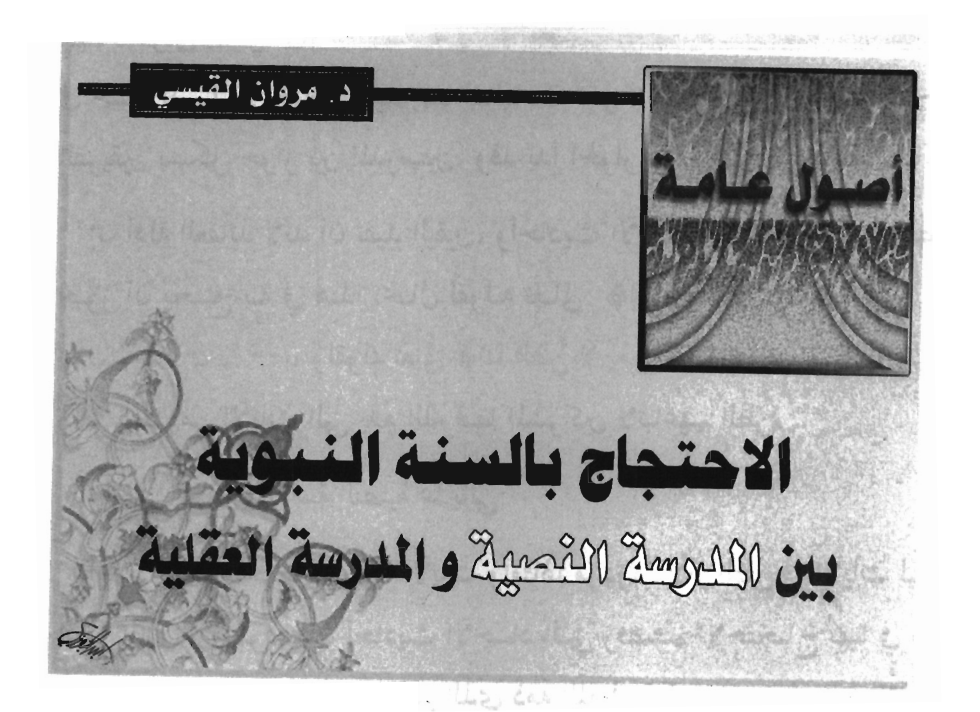


ينقسم الحديث من حيث عدد رواته إلى قسمين رئيسيين هما :-

المتواتر والآحاد، أما المتواتر فهو ما رواه جمع عن جمع تحيل العادة تواطؤهم على الكذب عن مثلهم من مبدئه إلى منتهاه. فشروط التواتر إذن هي:

١- عدد كثير ولا يشترط فيه العدد المعين.

٢- أن تكون هذه الكثرة في جميع طبقات السند.

٣- أن تحيل العادة اجتماعهم على الكذب.

٤- أن يكون مستند خبرهم الحسن، كقولهم سمعنا، أو أخبرنا.

هذا هو المتواتر،أما الآحاد فهو، ما لم يجمع شروط التواتر المتقدمة.

إن الاختلاف في الاحتجاج بأحاديث الآحاد في العقائد هو أحد الفروق الرئيسة التي تميز المدرسة النصيّة عن المدرسة العقلية، ونظراً لما لهذا الاختلاف من آثار باقية

في حياة المسلمين، فإن اختصاصه بالبحث امر ضروري، وقد وضعت حجج الفريقين بشكل حوار بين المدرستين، وقد بدأ الحوار أتباع المدارس العقلية فقالوا:

إن أدلة العقائد لابد أن تفيد اليقين، وأحاديث الآحاد إنما تفيد الظن، والظن لا يجوز أن يُحتج به في هذا المجال لقوله تعالى: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الأَنفُسُ﴾ [النجم: ٢٣]، ولقوله تعالى ﴿إِنَّ الظَّنَّ لاَ يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً﴾ [النجم:٢٣]، ونحو ذلك من الآيات التي يذم الله فيها المشركين لاتباعهم الظن.

وأجاب اتباع المدرسة النصية بما يأتي:

أولاً: «إن احتجاجكم بهذه الآيات وأمثالها مردود، لأن الظن في الآيات ليس هو الظن الذي عنيتموه، فإن أحاديث الآحاد التي رفضتم الاحتجاج بها في مسائل العقائد تفيد الظن الراجح، والظن الذي ذمه الله في قوله: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ﴾ هو الشك الذي هو الخرص والتخمين، ومما يؤيد ذلك قول الله في المشركين ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلاَّ يَخْرُصُونَ﴾ [الانعام:١١٦][1] ».

ثانياً: لو كانت أحاديث الآحاد تفيد الظن بالمعنى الذي ذهبتم إليه، فإن هذا يعني أنه لا وجود للسنة النبوية أصلاً، لأن أكثر السنة أحاديث آحاد، بل أحاديث الصحيحين البخاري ومسلم آحاد، فكيف تفيد الظن بهذا المعنى، وإذا كانت السنة من هذا القبيل فإنه لا نفع فيها.

ثالثاً: ليس صحيحاً ما ذهبتم إليه من أن الله تعالى ذم الظن مطلقاً، فقد جاء مدح الظن في كثير من آيات القرآن الكريم كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلاَقُو رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ وقوله ﴿إِنِّي ظَنَنتُ أَنِّي مُلاَقٍ حِسَابِيَهْ * فَهُوَ فِي عِيشَةٍ

(١) عمر الأشقر، «العقيدة في الله»، (ص٤٨).

رَّاضِيَةٍ﴾ وقوله ﴿قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلاَقُواْ اللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةٍ﴾. وهذا يدل على أن الظن من الألفاظ المشتركة التي وردت في القرآن والتي لها معان عدة بحسب السياق(١). والظن الذي قال علماء الحديث أن أحاديث الآحاد تفيده هو الظن الغالب لا الظن المرادف للشك. والقول قول علماء الحديث فهم الذين قسموا الحديث لمتواتر وآحاد، وهم أعلم من غيرهم بتقسيمات الحديث ودلالتها، بل قد وردت أحاديث آحاد تفيد العلم اليقين في كثير من الأحيان. من ذلك الأحاديث التي تلقتها الأمة بالقبول، ومنها ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما مما لم يُنتقد عليهما، فإنه مقطوع بصحته والعلم اليقيني حاصل به كما جزم به الإمام ابن الصلاح في ((علوم الحديث)) (ص٢٨) والحافظ ابن كثير في مختصره ومن قبله شيخ الإسلام ابن تيمية. ومن الأمثلة على ذلك حديث عمر: (إنما الأعمال بالنيات) وحديث ابن عمر (فرض رسول اللّه ﷺ صدقة الفطر في رمضان على الصغير والكبير والذكر والأنثى)(٢).

وقال أصحاب المدرسة العقلية: ((إذا بلغنا الحديث بطريق الآحاد مثلاً وترجح لدينا صدق نسبته إلى النبي ﷺ فإننا نرجح صدق الخبر أو مطابقته للواقع. والخبر هو أن الرسول ﷺ قد قال كذا أو فعل كذا ولكننا لا نقطع بذلك، أي لا نقطع أنه

---

(١) قالوا أبو البقاء الكفوي في كتابه ((الكليات)) (٥٨٨): قال الزركشي: للفرق بينهما ضابطان في القرآن:
أحدهما: أنه حيث وجد الظن محموداً مثاباً عليه فهو اليقين، وحيث وجد مذموماً متوعداً عليه العذاب فهو الشك..
ثانيهما: أن كل ظن يتصل به [أنْ] المخففة فهو شك، نحو ﴿بَلْ ظَنَنْتُمْ أَن لَّن يَنقَلِبَ الرَّسُولُ﴾ [الفتح:١٢].
وكل ظن يتصل بـ[أنّ] المشددة فهو يقين، كقوله تعالى: ﴿إِنِّي ظَنَنتُ أَنِّي مُلاَقٍ حِسَابِيَهْ﴾ [الحاقة:٢٠]، والمعنى في ذلك أن المشددة للتأكيد فدخلت في اليقين. والمخففة بخلافها، فدخلت في الشك وأما قوله تعالى: ﴿وَظَنُّواْ أَن لاَّ مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ﴾ [التوبة:١١٩] فالظن متصل بالاسم أ.هـ. [المجلة].
(٢) الألباني، الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام، (ص٢٨).

ﷺ قد قال ذلك أو فعل ذلك وذلك لأن الواسطة غير مقطوع بمطابقة خبرها للواقع. وهذا معناه أن خبر الآحاد لا يفيد القطع، وهذه المسألة دليلها فهم واقع خبر الآحاد))[1].

فرد عليهم أصحاب المدرسة النصية:

أولاً: أن حديث الآحاد ينبغي أن ينظر إليه من جهتين هو من احداهما قطعي ومن الأخرى ظني، ينظر إليه من حيث أن العمل به واجب وهو من هذه الناحية قطعي، لأن العمل بالبينات قطعي منصوص عليه في الكتاب والسنة، وقد أجمع عليه المسلمون وهي أخبار الآحاد.

ويُنظر إليه من ناحية أخرى وهي هل ما أخبروا به مطابق للواقع في نفس الأمر. فلو قتلنا رجلاً قصاصاً بشهادة رجلين، فَقَتْلُنا له هذا قطعي شرعاً لا شك فيه، وصدق الشاهدين فيما أخبرا به مظنون في نفس الأمر لا مقطوع به لعدم العصمة. ويوضح هذا قوله ﷺ في حديث أم سلمة المتفق عليه: (إنما أنا بشر وأنكم تختصمون إلي، فلعل بعضكم أن يكون ألحَنُ بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع. فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من نار فليأخذها أو يتركها) فعمل النبي ﷺ في قضائه قطعي الصواب شرعاً، مع أنه صرح بأنه لا يقطع بحقيقة الواقع في نفس الأمر كما ترى. فمذهب الجمهور بالنسبة لأحاديث الآحاد أن العمل بها قطعي والموافقة لما في نفس الأمر ظنية، ولا مانع عقلاً ولا شرعاً ولا عادة من بناء قطعي شرعاً على أمر ظني بالنسبة لما في نفس الأمر كما تقدم قريباً. والمراد بالظن هنا غالب الظن أي الظن الراجح لا الشك.

ثانيا: أن الأمور القطعية في الشرع قليلة والأغلب فيه ظنيات، فلو علق العمل

(١) محمود عبدالكريم حسن، ((خبر الآحاد لايفيد العلم القطعي)) (مقالة في مجلة الوعي اللبنانية).

على القطع لتعطل أغلب الأحكام لندرة القواطع وقلة مدارك اليقين.

ثالثاً: أن لعدل الراوي لخبر الواحد مظنون الصدق لعدالته. والظن أرجح من مقابلة. والعمل بالراجح يوجبه العقل فمتى ترجح وجود أمر اللّه ورسوله بإخبار العدل فالعمل به إذن أرجح من مقابلة، فالعقل يقتضيه[1].

وقال اتباع المدرسة العقلية: نحن لا نمنع من الأخذ بأحاديث الآحاد في المسائل العملية كالصلاة والحج والجهاد والصوم والأخلاق، أي كل شيء غير العقيدة لا مانع أن يكون دليله ظنياً. أما المسائل الاعتقادية فلا ينبغي أن تكون أدلتها إلا قطعية متواترة، فالتفرقة بين المسائل الاعتقادية والعملية أمر مهم ينبغي عدم تجاوزه.

فأجابهم اتباع المدرسة النصية:

أولاً: زعمتم أن أحاديث الآحاد تفيد الظن، وأن اللّه ذم الظن، وبما أن الظن مذموم قبيح لأنه سبيل المشركين، فإنه وانسجاماً مع منهجكم هذا لا يجوز الأخذ بأحاديث الآحاد في المسائل العملية أيضاً، وعلى هذا ينبغي طرح كل حديث آحاد من السنة وإلا تكونون متناقضين مع أنفسكم، ولو صح منهجكم لوجب القول بإلغاء السنة كلها أي الغاء الإسلام، لأن المتواتر لا يعدو بضع مئات من الأحاديث فأي مسلم يقول ذلك!!

ثانياً: أن تفريقكم بين أدلة العقائد والأحكام العملية تفريق لا دليل عليه سوى العقل، وهو دليل ظني ونحن نريد منكم دليلاً قطعياً متواتراً على التفرقة. وكيف نجيز للعقل أن يقسم دين اللّه أقساماً ويجعل لكل منها دليلاً خاصاً والكل من عند اللّه تعالى.

ثالثاً: أن العبادة لا تقل أهمية عن العقيدة بأي حال فهي صلة العبد المباشرة بربه،

(١) محمّد الجكني الشنقيطي، ((مذكرة في أصول الفقه))، (ص١٠٤-١٠٦).

ومعظم العبادات ثبتت بأحاديث آحاد، فلماذا لم تضموا العبادة مع أهميتها للعقيدة في وجوب كون أدلتها متواترة؟ وكيف يعتقد المسلم عقيدته بالتواتر ويعبد ربه بالآحاد الذي هو ظني ذمه الله وتوعد أصحابه!!!

رابعاً: الآيات القرآنية التي توجب اتباع الرسول (أي اتباع السنة) شاملة وعامة تشمل العقائد والأحكام. واستثناء العقيدة منها يحتاج إلى مُخصص ودليل فأين المخصص وأين الدليل!! قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين!!

خامساً: إن تفريقكم بين أدلة الاعتقادات والأحكام يقتضي ترك العمل بكل حديث آحاد ذكر فيه أمر عقدي وأمر عملي. وقولكم بأخذ الجانب العملي من الحديث وترك الجانب العقدي يُظهر مرة أخرى تناقض موقفكم إذ كيف يصح أن يكون النص دليلاً على شيء وأن لا يكون دليلاً على شيء آخر تضمنه في وقت واحد، إن من المستحيل عقلاً أن يكون الحديث مرفوضاً مقبولاً في وقت واحد، فهذا من باب اجتماع النقيضين.

سادساً: التفرقة بين المسائل الاعتقادية والعملية غير صحيحة شرعاً ولا عقلاً. فالإيمان كما هو معلوم اعتقاد وقول وعمل[1]، فكل اعتقاد يتطلب عملاً كما أن كل عمل يقتضي اعتقاداً. فالصوم مثلاً أمر عملي لكن يستحيل تصور فعله من غير عقيدة. والاعتقاد بأن الصوم واجب أمر عقدي يتطلب عملاً وهو الصوم. وهذا شأن الإسلام كله، إذ يستحيل فصل العقيدة عن العمل والعمل عن العقيدة. فتفرقتكم بين العقيدة والأحكام العملية ساقطة أصلاً بأدلة يقينية قطعية.

وقال اتباع المدرسة العقلية: إننا نرفض الأخذ بأحاديث الآحاد حفاظاً وصيانة

---

(١) من المؤسف أن يتبنى بعض الأفاضل رأياً ثم ينسب ذلك للسلف ومفاده أن العمل شرط كمال في الإيمان وليس شرط صحة [المجلة].

للعقيدة. هذه هي غايتنا ليس غير. والاقتصار على القرآن والمتواتر من السنة يحقق ذلك.

فأجاب أتباع المدرسة النصية: أي حفظ للعقيدة هذا الذي يكون برفض أكثر سنة المصطفى ﷺ وطرحها جانباً؟ وأي حفظ للعقيدة يكون برفض حديث الآحاد الذي يؤدي بالتالي إلى طرح ونفي كثير من العقائد كالإيمان بأفضلية رسول اللّه على جميع الرسل ومعجزاته المادية وعذاب القبر والصراط والحوض وصفة الملائكة والجن والميزان ذي الكفين يوم القيامة والقلم وأشراط الساعة وغيرها كثير مما هو ثابت بأحاديث آحاد!!!

وقال اتباع المدرسة العقلية: لو كان رفض الأخذ بأحاديث الآحاد باطلاً ما قال به جمهور علماء المسلمين.

فأجاب اتباع المدرسة النصية:

أولاً: هل يظهر الحق ويُعرف بكثرة الأصوات المؤيدة أم بالتحقيق العلمي والدليل!!!

ثانياً: لا نسلم لكم أن جمهور العلماء هم على ما ذهبتم إليه من إنكار حجية أحاديث الآحاد بل إن النافين لحجية الآحاد هم المتأخرين لا من المتقدمين، بل ليس واحد منهم من مؤسسي المدارس الفقهية وإنما من أتباعهم المتأخرين. واقرؤوا إن شئتم فصل الاحتجاج بحديث الآحاد من (الرسالة) للشافعي وكتاب (الرد على الجهمية) للإمام أحمد، والنووي في شرحه لصحيح مسلم (١/١٧١) و(١/٢٢٧) وما نقله ابن عبد البر في (التمهيد) عن الإمام مالك. وابن كثير في (الباعث الحثيث ص٣٥) وابن الصلاح وغيرهم كثير، لا يتسع لهم المقام هنا.

ثالثاً: أن الإجماع دليل شرعي متفق عليه، والمراد به إجماع أهل العلم في كل

عصر بحسب تخصصهم. وفي مجال السنة فإن الإجماع هو إجماع أئمة الحديث على أمر. ولا ريب أن أئمة الحديث يعدون الآحاد مصدراً للعقيدة؛ ففي نفي ذلك مخالفة للإجماع. بل أنكم تخالفون إجماع الأمة كلها التي اتفقت على البخاري ومسلم مع أن أحاديثهما آحاد وأنتم لا تزالون ترفضون الأخذ بأحاديث الآحاد.

وقال أتباع المدرسة العقلية: إن القراءات القرآنية لا تثبت إلا بالتواتر، وأن القراءات الشاذة هي المنقولة بأحاديث الآحاد، ألم تر أن المسائل التي تحتاج إلى العلم أو القطع لم يلتفت فيها الصحابة إلى أخبار الآحاد مع أنها اتت عن طريق كبار الصحابة فلماذا لم يعتبروا من القرآن قراءة ابن مسعود للآية من سورة النساء: (وإن كان له أخ أو أخت من أم) فاعتبروا كلمة (من أم) زيادة من ابن مسعود خطأ، أو لم تر أيضاً أن الصحابة لم يعتبروا من القرآن ما اعتبره آحاد الصحابة من القرآن وذلك من سورة النساء، فقد قرأ ابن عباس ﵁ (فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فأتوهن أجورهن) فرد الصحابة والمسلمون معهم قوله تعالى ﴿إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ واثبتوا النص هكذا (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ) فلو كان خبر الآحاد يفيد العلم لما كان لأحد أن يرد هذه الأخبار، ولكنهم ردوها فيما يتعلق بنص القرآن، لأنه من العقائد ويحتاج إلى العلم أي اليقين واثبتوها في الأحكام لأنها تستفاد بالظن[1].

فاجاب أتباع المدرسة النصية: كي يتبين لكم بطلان المقدمة التي بنيتم عليها دعواكم هذه «لا بد لكم من الرجوع إلى أهل الاختصاص في هذا الفن لمعرفة القراءة الصحيحة المقبولة والشاذة المردودة، وبالرجوع إلى الإبانة (ص٣٩-٤٠) لمكي بن أبي طالب، و(منجد المقرئين ١٥-١٧) للعلامة ابن الجزري وغيرهما من

(١) محمود عبدالكريم حسن، «خبر الآحاد لا يفيد العلم القطعي».

مراجع القراءات القرآنية يتبين لنا ما يأتي:

أولاً: أن القراءات المقبولة التي تعد قرآناً منزلاً على محمّد ﷺ لها شروط ثلاثة:

١- صحة السند وله مراتب:

أ- التواتر وهو الركن الأهم ولكنه ليس الشرط الوحيد.

ب- المنقول بالآحاد ولكنه مستفيض ومتلقى بالقبول.

ج - المنقولة بالآحاد.

٢- موافقة العربية التي نزل بها القرآن.

٣- موافقة الرسم العثماني.

ثانياً: أن القراءة الشاذة هي التي خالفت خط المصحف وليست المنقولة بالآحاد كما زعمتم.

مما سبق تتبين المغالطة الكبيرة التي وقعتم فيها عندما جعلتم شروط أئمة القراءات كشروط أهل الحديث ففهمتم مصطلحات علم القراءات على غير ما وضعت له، فاستدللتم بها على غير موضعها، وكان ما احتججتم به حجة عليكم، ومن هنا فإن لكل علم مفتاحاً يجب على من أراد أن يلجه أن يملك مفتاحه وإلا استعجم عليه الأمر وضرب أخماساً بأسداس.

إنكم عندما قررتم أن القراءة الشاذة هي المنقولة بأخبار الآحاد وقعتم في مغالطات لا تُحمد عقباها، وأصبحتم تدورون في حلقة لا يعرف أولها من آخراها جزاءً وفاقاً لمن أعرض عن هدي الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح رضوان اللّه عليهم.

١- أن القراءات الشاذة حجة في الأحكام الشرعية لأنها منقولة بأخبار الآحاد،

وخبر الواحد حجة في الأحكام الشرعية عندكم وهذا الأمر رده المحققون وحذروا من الوقوع فيه(!).

٢- إنكم ستردون أحرفاً من القراءات السبع كقراءة قنبل عن ابن كثير: ﴿وَكَشَفَتْ عَن سَأْقَيْهَا﴾ [النمل:٤٤] و﴿فَاسْتَوَى عَلَى سُؤْقِهِ﴾ [الفتح:٢٩] و﴿رُدُّوهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحاً بِالسُّؤْقِ وَالأَعْنَاقِ﴾ [ص:٣٣] بالهمزة في الثلاثة وقرأ الباقون بغير همز.

وقد يجد الباحث أقوالاً لأهل العلم مفادها أن القرآن لا يثبت بخبر الواحد وليس مرادهم الشخص الواحد، وإنما مرادهم الخبر الذي لم تتوفر فيه شروط القراءة المقبولة الصحيحة. وانظر لذلك فتح الباري (٩/٥١)))[١].

وقال أتباع المدرسة العقلية: إن الاحتجاج بتلقي الأمة لصحيحي البخاري ومسلم بالقبول ليس فيه دلالة على أن حديث الآحاد حجة. إذ أن كثيراً من علماء الحديث يشترطون تلقي الأمة للأحاديث بالقبول. وتلقي الأمة للحديث هو تعبير عن الإجماع. والإجماع حجة، فمستند تلقي قبول أحاديث الآحاد عندئذ هو الإجماع وليس كونه آحاداً، إذ أن الأمة في مجموعها معصومة عن الخطأ.

فأجاب أتباع المدرسة النصية: معلوم أن الإجماع هو أجماع الصحابة ومن بعدهم إجماع أهل العلم على مسألة كل حسب تخصصه. وكما أن إجماع الصحابة له مستند من الكتاب أو السنة فإن إجماع الأمة من بعدهم مستنده إلى إجماع أهل التخصص على قضية. والأمة لم تتلق صحيحي البخاري ومسلم إلا على أساس توثيق علماء الحديث وتزكيتهم لهذين الكتابين. وإذا أقررتم بأن أحاديث الصحيحين

---

(١) سليم الهلالي ((الأدلة والشواهد على وجوب الأخذ بخبر الواحد في الأحكام والعقائد)) (ص٢٥،٢٨).

وهي آحاد تفيد العلم لزمكم الإقرار بأن بقية أحاديث الآحاد غيرهما تفيد العلم أيضاً ولا سيما ما كان على شروط الشيخين وإلا فإنكم تناقضون أنفسكم.

وقال أتباع المدرسة العقلية: «رب قائل يقول أن الناقلين للخبر أي رواته كلهم ثقات، فهم لا يكذبون وهم يتحرون الصدق فيما يروون. نعم لهذا قلنا أننا نأخذ قولهم ونعتبره صحيحاً، ولكنهم لا يستحيل عليهم الكذب ولا الخطأ رغم التقوى وتحري الصدق والتروي. إذ لا أحد منهم معصوم، ومثل هذه الأمور لا تستحيل إلا على من عصمه اللّه»[1].

فأجاب أتباع المدرسة النصية: قولكم بأنه لا يستحيل على رواة الأحاديث الصحيحة الكذب ولا الخطأ رغم التقوى وتحري الصدق والتروي يناقض نفسه من جهة، ويشك في السنة النبوية كلها من جهة أخرى. فالكذب والتقوى لا يجتمعان. وهذا التكلف والتنطع منكم وكأنكم تطلبون وتشترطون العصمة في رواة الأحاديث ليتوفر اليقين، نتيجته -لو صح- الشك في السنة كلها. كل ذلك لأنكم لم تكتفوا بغلبة الظن الراجح الذي اكتفى به أهل التخصص من علماء الحديث وجزموا أنه يتوفر بأحاديث الآحاد. ليتكم اكتفيتم ورضيتم بما رضي به أهل التخصص ولم تسلكوا سبيل المعتزلة المضلين المبطلين الذين كانوا أول من نادوا برفض الآحاد في العقيدة.

وقال اتباع المدرسة العقلية: «ما يُستدل به كتحويل الصحابة لقبلتهم أثناء الصلاة فخبر واحد أخبرهم أن القبلة قد تحولت. فهذا الاستدلال ليس في محله، وعلى المستدل به أن يوضح أين يجد في هذه المسألة دلالة على إفادة خبر الآحاد للعلم؟ لا يوجد.

(١) خبر الآحاد لا يفيد العلم القطعي.

وهذه الحادثة تدل على أن خبر الآحاد يُؤخذ به في الأحكام كما دل عمل الصحابة حين غيروا قبلتهم. والتوجه نحو القبلة هو من الأحكام الشرعية. ولا يشترط فيه العلم، وإنما يشترط فيه غلبة الظن، وهو الحاصل من قول الصحابي الذي نقل إلى الصحابة خبر تحويل القبلة أثناء صلاتهم. ولو لم تحصل لهم غلبة الظن بصدقه لما جاز لهم أن يتحولوا عن القبلة التي كانوا عليها»[1].

فأجاب أتباع المدرسة النصية: هذا هو التناقض بعينه فمرة تقولون أن الأخبار عن آية قرآنية ينبغي أن يكون طريقة قطعياً ومره تضعونه في الأحكام العملية كما فعلتم هذه المرة بقولكم (التوجه إلى القبلة من الأحكام العملية؟) وتجاهلتم أن خبر الواحد أتاهم بآية قرآنية. وطريق نقل الآية ينبغي أن يكون عن طريق التواتر، وهو ما تقولون به. فأي تناقض هذا وكيف يمكن لكم أن تفسروه لنا؟

وقال أصحاب المدرسة العقلية: «إذا سأل سائل كيف نأخذ أحاديث الرسول ﷺ غير المتواترة مع أنه ليس مقطوعاً بصحة نسبتها إليه؟ والجواب أن الشرع لم يشترط القطع في الأحكام الشرعية للعمل بها. ولكنه اشترط غلبة الظن. ولم يشترط القطع إلا فيما لا يقع إلا بالقطع وهو العقائد ومسألة العمل بخبر الآحاد لا خلاف فيها بين المسلمين. والاستدلال بالظني على الأحكام الشرعية لا خلاف فيه بين المسلمين. وإن وجد من أنكر هذا فلا اعتبار لرأيه شرعاً. ولكن يشترط الاستدلال بالظني أن يكون مصدره أو أصله قطعياً، والمصادر القطعية أربعة لا غير: القرآن والسنة والإجماع والقياس»[2].

فأجاب أتباع المدرسة النصية: تزعمون أن الشرع اشترط غلبة الظن للعمل بالأحكام الشرعية، وأنه لم يشترط القطع إلا فيما لا يقع إلا بالقطع وهو العقائد.

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق.

فأين نجد ذلك في كتاب اللّه وسنة رسوله؟ هاتوا لنا آية واحدة أو حديثاً واحداً على ذلك. واحذروا أن تأتوا لنا بآية ذم الظن، فقد سبق أن رددنا استدلالكم بها بأكثر من دليل نقلي. ثم أنكم تزعمون أن المصادر القطعية أربعة وتذكرون منها السنة، والسنة أكثرها آحاد. والآحاد عندكم ظني فكيف تجمعون بين هذه الدعاوى المتناقضة.

واحتج أتباع المدرسة العقلية: بقياس المخبر عن الرسول ﷺ على خبر الشاهد على قضية.

فرد أتباع المدرسة النصية: إن هذا القياس فاسد للأسباب التالية:

أ- تفريق الرسول ﷺ بين الأمرين، فقد قال ﷺ (وإن كذباً علي ليس ككذب على واحد، فمن كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار).

ب- أن المخبر عن رسول اللّه ﷺ لو قُدّر أنه كذب عمداً أو خطأ ولم يظهر كذبه لزم منه إضلال الخلق، إذ الكلام في الخبر الذي تلقته الأمة بالقبول وعملت بموجبه، أو أثبتت به عقائدها، فإن ما يجب قبوله شرعاً من الأخبار لا يكون فاسداً في نفس الوقت، وإلا اعتقدنا اجتماعاً على ضلالة، بينما الأمر عكسي في خبر على الشاهد قضية معينة.

ج- والخبر عن رسول اللّه يشترط العدالة والضبط والثقة في رواته. وإلا فإن حراس السنة بالمرصاد ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين[1].

قال اتباع المدرسة العقلية: أما ما يُستدلُ به من أن الرسول ﷺ قد أرسل آحاد الصحابة يبلغون الإسلام إلى الملوك، فالاستدلال في غير محله. فالذين أرسلهم ﷺ

---

(١) الأدلة والشواهد، (ص ٦٣).

كان يرسلهم للتبليغ ولإقامة الدليل على أصل العقيدة الإسلامية ومنها وجود اللّـه، وهذه لا تعتمد على الأخبار وحدها، وإنما على البحـث العقلي أيضـاً. ومنهـا نبـوة محمّد ﷺ. وهذه أيضـاً مسـألة لا تؤخـذ بخبر الواحـد ولا بخبر الكـثرة، وإلا لكـان بإمكان أي كان أن يدعي النبوة. ولذلك فرسل الرســول ﷺ كـانوا يحملـون معهـم القرآن الكريم الذي هو معجزة الرســول ﷺ، وفيهـا تكمـن الدلالـة القطعيـة علـى النبوة. فإرسال الرسل إلى الملوك لم يعتمد على كونهــم آحـاداً وإنمـا علـى المعجـزة ذات الدلالة القاطعة على نبوة محمّد ﷺ[١].

فاجابهم أتباع المدرسة النصية: هذه مغالطات بينة واضحة فنحن لا نتكلم عـن فحوى القرآن الكريم ومضمون الرسالة. فالقضية التي بيننا قضية نقل طريق رسـالة رسول اللّهﷺ هل كانت تتم آحــاداً أو بطريـق جماعيـة، أي قضيـة تصديـق أن هـذا الرسول من عنـد رسـول اللّـه لا قضيـة الإيمـان بـالعقيدة وتصديقهـا كمـا زعمتـم، فالقضية قضية التبليغ. لقد أمر اللّه تعالى رسوله بـالبلاغ المبين، ومعلـوم أن البـلاغ المبين هو الذي تقوم به الحجة ويحصل به العلم. ومعلوم أن رسول اللّـه كـان يرسـل رسله آحاداً، وأن الصحابة كانوا يتلقون الأحاديث من آحاد بعضهم دون ريـب أو شك. ولو كان خبر الواحد لا يحصل به العلم لم يقع به التبليغ، فإن الحجة إنما تقـوم بما يحصل من العلم. بل كان الصحابي في منطقة بعيدة عن المدينة يسمع من صحابي آخر أن آية كذا نزلت. فلماذا كـانوا يـأخذون القـرآن عـن بعضهـم بعضـاً آحـاداً (وطريقة ثبوت القرآن ينبغي أن تكـون قطعيـة) فـإن صـحّ مـا ذهبتـم إليـه لمـا أخـذ صحابي عن صحابي قرآناً حتى يرجع للمدينة ويسأل رسول اللّه ليتأكد له ذلك أو يسأل مجموع الصحابة.

---

(١) انظر مقالة «خبر الآحاد لا يفيد العلم القطعي».

وقال أصحاب المدرسة العقلية: نحن لا نكذّب أحاديث الآحاد بل نصدّق بأنها أحاديث لكننا لا نتخذها مصدراً للعقيدة. هذا كل ما هنالك.

فاجابهم أتباع المدرسة النصية: وهل هذا شيء يسير كما تظنون!!!. لقد جمعتم بين تصديق أن رسول اللّه قال كذا وكذا وبين الأعراض عن قوله وعدم الأخذ به. فضعوا أنفسكم إذاً حيث تستحقون أن يضعكم اللّه في جملة الطائعين لرسول اللّه أم السامعين لأمره المعرضين عنه الرافضين له. أن المعقول والمقبول هو الجمع بين القول أن هذا الحديث ضعيف وبين رفضه كما نفعل نحن، أما الجمع بين القول بصحة الحديث وبين رفضه، فهذا ليس شأن المسلمين.

وتابع أصحاب المدرسة النصية حديثهم فقالوا: وأخيراً فإن لدينا مجموعة من الأسئلة التي نرجو أن يتمكن أتباع المدرسة العقلية من الإجابة عنها بموضوعية:

١- لو صح فعلاً رفض أحاديث الآحاد مصدراً للعقيدة، فماذا نصنع بمئات أحاديث الآحاد الصحيحة ذات العلاقة بالعقيدة والسنة أكثرها آحاد...

وأين نذهب بأحاديث الصحيحين وهي آحاد؟ فهل لهذا الزعم نتيجة إلا أنه لا فائدة من كل هذه الأحاديث، فينبغي حذفها من كتب الأحاديث ووضعها في كتب الأدب قطعاً أدبية، أو التخلص منها!!!

٢- لقد كان منهج الصحابة قبول خبر من حدثهم عن رسول اللّه ﷺ وعدم رده على اعتبار أنه الذي نقله إليه آحاد. فهل رفض الاحتجاج بحديث الآحاد مخالف أو موافق لما كان عليه الصحابة رضوان اللّه عليهم؟ وأين نجد دليلاً يثبت به من قريب أو بعيد ما يشير لأي تفريق من الصحابة (سواء في حياة الرسول ﷺ أو بعد وفاته) بين حديث الآحاد في العقيدة والأحكام. ستقولون: لم يكن وقع تقسيم الحديث إلى آحاد ومتواتر، فنقول: هكذا اعترفتم بالحق فالصحابة كانوا يسمعون الحديث من

بعضهم ويصدقونه ويعملون به دون تفرقة.

٣- لقد ثبت أن الصحابة والتابعين وتابعيهم كانوا يَقْفُون أخبار الآحاد ويأخذون بها في العقيدة وقد قال تعالى: ﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الاسراء:٣٦] أي لا تتبعه ولا تعمل به. فهل لرفض أحاديث الآحاد مصدراً للعقيدة معنى إلا أن الصحابة والتابعين وتابعيهم وهم القرون التي شهد لهم رسول اللّه بأنهم خير القرون قد قفوا ما ليس لهم به علم؟ وهل هذا ممكن أم محال؟

٤- قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُواْ وَاتَّقُواْ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر:٧] وقال ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى...﴾ وقال: ﴿مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ وقال: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الأَرْضُ﴾ وقال: ﴿وَأَطِيعُواْ اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ وقال: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾.

وهكذا نجد أن القرآن أمر بالاحتكام إلى السنة دون تفريق بين المتواتر والآحاد منها بشكل عام. فأين الدليل على أمر القرآن بالاحتكام في أمور العقيدة للمتواتر من السنة دون الآحاد؟ وإذا كان الجواب أن هذه التفرقة بين الأحاديث متأخرة من وضع علماء الحديث؟ فلماذا أبيتم الرجوع إليهم وهم الذين قسموا الأحاديث، وهم أدرى من غيرهم برتبة الأحاديث ودلالة كل رتبة.

٥- لقد كان رسول اللّه ﷺ يرسل رسله إلى القبائل وزعماء الدول يدعوهم للعقيدة والتوحيد. فهل كان رسول اللّه يرسل رسله بعدد متواتر أم آحاداً؟ وهل ثبت عن أحد ممن جاءه رسول من عند رسول اللّه أنه أنكر عليه لأنه واحد أو أنه طلب منه أن يأتيه بما يحقق التواتر؟ ألا يعني هذا أن كل من راسلهم رسول اللّه من الملوك وزعماء القبائل سواء منهم من أسلم أو ظل كافراً كانوا أكثر قبولاً لحديث رسول اللّه منكم!!!

٦- حديث الآحاد ثبت صحة نسبته لرسول اللّه عن طريق صحابي أو أكثر لكن ليس لحد التواتر. فلو لم يكن خبر العدل الواحد كافياً فلماذا لم يأمر اللّه تعالى بالتبين والتثبت كما أمر بالتبين في حالة الفاسق فقال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾. والتبين يقين لاشية فيه فعلم أن خبر الآحاد يفيد العلم، وأنه لا يحتاج إلى تثبت وتبين، ولو كان خبره لا يفيد العلم لأمر بالتثبت حتى يحصل العلم، فحينئذ يستوي الفاسق والعدل. وهذا لا يقره العقل بل النقل، لذلك فالعدل إذا جاء بخبر سواء أكان في العقيدة أم الأحكام، فالحجة قائمة به لا ريب والأخذ به واجب. ووجه الدلالة بواحد من مفهومي الشرط والصفة فأنهما يقتضيان قبول خبر الآحاد أي بدليل الخطاب وهو حجة[1].

٧- لو صح الزعم بأن أحاديث الآحاد لا تثبت بها عقيدة لصرح بذلك الصحابة بعد أن يكون رسول اللّه قد بين ذلك لهم، فأين نجد ذلك في السنة أو أحاديث الصحابة. وأنتم تعلمون القاعدة الأصولية: أنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة؟ أم أن رسول اللّه ﷺ كتم ذلك ولم يبينه وجاء الصحابة من بعده فكتموه ولم يبينوه!!!

٨- هل يؤدي الزعم بأن أحاديث الآحاد لا تثبت بها عقيدة إلى الأخذ بالمئات من أحاديث الآحاد الصحيحة والإفادة منها أم تعطيلها وطرحها جانباً؟

وهل في تعطيل مئات الأحاديث الصحيحة اعتزاز وتقدير أم نبذ وإهمال للجهود الجبارة التي بذلها علماء الحديث على مر العصور وضحوا من أجلها بالغالي والنفيس ليوصلوها لنا!!!

٩- معلوم أنه ﷺ مبعوث إلى الناس كافة فكيف يمكن مشافهة جميعهم!! وكيف

(١) الدلالة والشواهد، (ص٢٢).

يمكن إبلاغهم جميعاً بالتواتر!!

١٠- أن القول برفض الآحاد مصدر للعقيدة هو عقيدة بحد ذاته. وإن صح ما ذهبتم إليه من أن العقائد لا تثبت إلا بآية قرآنية أو حديث متواتر فأتونا بواحد منهما يُثبت ما ذهبتم إليه. أنكم لم تستطيعوا الاستشهاد من القرآن على قولكم إلا بآيات ذم الظن. وقد ثبت أنه استدلال غير صحيح، وليس له علاقة من قريب أو بعيد بالموضوع. وأدلتكم ليست قطعية بل هي آراء بعض العلماء العقلية، فهل الدليل العقلي من باب الدليل اليقيني الذي تنادون به أم هو من باب الأدلة الظنية؟ وهكذا فررتم من القول بالظن الراجح في العقيدة – وهو ما تفيده أحاديث الآحاد – فوقعتم بالظن المرجوح فيه وهو أراء العلماء وأقوالهم. أو ليس ذلك أيضاً هجراً واعراضاً وتركاً لأقوال رسول اللّه – التي هي أحاديث آحاد – لصالح أدلة عقلية ظنية هي آراء بعض العلماء؟ وأيهما يُحتج به وأيهما يحتج له قول العالم أم قول رسول اللّه ﷺ!!!

١١- أن القول بنفي حجية أحاديث الآحاد يتعارض مع قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَافَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُواْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة:١٢٢]. ((فهذه الآية فيها حث للقبائل والعشائر وأهل النواحي والأقطار المختلفة من المؤمنين على أن ينفر من كل منهم طائفة ليتفقهوا في دينهم ثم يرجعوا إلى قومهم فينذرونهم، والطائفة في لغة العرب تطلق على الواحد فما فوق. والتفقه في الدين يشمل العقائد والأحكام. ففي الآية دليل صريح على وجوب الأخذ بأحاديث الآحاد في العقيدة، وإلا ما جاز للطائفة أن تنذر))[1].

(١) العقيدة في اللّه، (ص٥١).

١٢- لا ينكر مسلم أن السنة هي من عند اللّه وأن رسول اللّه ﷺ ما جاء بشيء من عنده، وأحاديث الآحاد من السنة. أي أنها وحي بل أكثر السنة أحاديث آحاد.. واللّه تعالى حفظ دينه ولا يمكن أن يحفظ الدين دون حفظ السنة. فهل ردكم لأحاديث الآحاد يتناسب مع أهمية السنة باعتبارها وحياً. إن موقف أي مسلم يرد حديثاً لضعفه موقف مفهوم وصحيح. أما أن يعتقد صحته ويرده، فهذا أمر عظيم ولا سيما إن كان سبب رده عدد الرواة. إن السنة كالقرآن وحي من عند اللّه، قال ﷺ: (ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه. إلا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه). **وقال عليه السلام:** (لا الفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول لا أدري ما وجدنا في كتاب اللّه اتبعناه) **وقال:** (تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما كتاب اللّه وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض)[1] **فهل في ردها وقبول القرآن والمتواتر من السنة** (وهو لا شيء بالنسبة للآحاد) **قبول للكتاب والسنة أم تفريق بينهما!!**

١٣- أما دعوى أن جمهور العلماء على رفض الاحتجاج بأحاديث الآحاد فيفضحها ما يلي وغيره كثير مما لا يسع له المقام هنا:

أ- يقول الشافعي في كتابه المشهور ((الرسالة)) ((وفي تثبيت خبر الواحد أحاديث يكفي بعض منها، ولم يزل سبيل سلفنا والقرون بعدهم إلى من شاهدنا هذه السبيل)) وكلامه هذا عام لا تخصيص فيه للمتواتر. ويقول في نفس الكتاب (ص٤٥٧) ((أجمع المسلمون قديماً وحديثاً على تثبيت خبر الواحد والانتهاء إليه ولم يُعلم من فقهاء المسلمين أحد إلا وقد ثبته وأقول: لم أحفظ عن فقهاء المسلمين أنهم اختلفوا في تثبيت

(١) الحديث صحيح [المجلة].

خبر الواحد)) انظر الرسالة باب (حجة في تثبيت خبر الواحد ص٤٠١-٤٥٣).

ب- أما الإمام مالك بن أنس فقد نقل عنه ابن عبدالبر في ((التمهيد)) (١/٧-٨) أنه صرح بأن أحاديث الآحاد تفيد العلم (لا الظن) وذكر الفقيه المالكي ابن خواز منداد أن هذا القول يخرج على مذهب مالك كله.

ج- أما الحافظ ابن حجر العسقلاني فكتابه ((فتح الباري)) مشحون بالاحتجاج بأخبار الآحاد في العقائد. ولا يصح القول أنه لا يأخذ بأحاديث الآحاد فلينتبه لهذا الأمر.

د- وابن حزم يقول في كتابه الإحكام (١/١٢٤): ((وإذا صح هذا فقد ثبت يقيناً أن خبر العدل عن مثله مبلغاً إلى رسول الله ﷺ حق مقطوع به موجب للعمل والعلم معاً)).

هـ- أما ابن الصلاح الإمام العظيم في علوم الحديث فإنه يقول في ((مقدمته)) (ص١٤) ((وهذا القسم مقطوع بصحته والعلم النظري واقع به خلافاً لمن نفى ذلك محتجاً بأنه لا يفيد في أصله إلا الظن)) ووافقه المحدث الكبير ابن كثير رحمه الله كما في ((الباعث الحثيث)) (ص٣٥) قال: ((وأنا مع ابن الصلاح فيما عول عليه وأرشد إليه)) وعلق السيوطي رحمه الله في ((تدريب الراوي)) (١/١٣٤) على كلام ابن كثير فقال: ((وهو الذي اختاره ولا أعتقد سواه)) وأيد شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

و- وكيف ينسب إلى الإمام النووي أنه يرد خبر الواحد في العقيدة وهو يصرح أنه يعتقد ما تفيده أحاديث الآحاد المروية في صحيح مسلم. فقال في ((شرحه)) (١/١٧١) معلقاً على حديث ضمام بن ثعلبة رضي الله عنه وهو يشتمل على عقائد: ((وفي هذا الحديث العمل بخبر الواحد)). وقال: (١/٢٢٧): وهذا عظيم الموقع وهو من أجمع الأحاديث المشتملة على العقائد فإنه ﷺ جمع فيه ما يخرج من جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم.

وقال في «الأذكار» (ص٣٦٨) معلقاً على حديث أبي ذر الغفاري القدسي الصحيح «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي... »: «فاجتمع في هذا الحديث جمل من الفوائد (وذكرها) ومنها ما اشتمل عليه في البيان لقواعد عظيمة في أصول الدين»[1].

وبعد فأين دعواكم أن جمهور العلماء يرفضون الاحتجاج بأحاديث الآحاد في العقائد. أم أن هؤلاء ليسوا عندكم من العلماء!!

الموازنة بين المدرسة النصية والمدرسة العقلية في المسائل الاعتقادية

المراد بالنقل أو الدليل النقلي أو النص: الآيات القرآنية والأحاديث النبوية. والمراد بالعقل أو الدليل العقلي ما يتوصل إليه الإنسان بعقله. فالأول معصوم لأنه من اللّه، والثاني غير معصوم لأنه من البشر. والمراد باتباع المدرسة النصية السلف الصالح وفي مقدمتهم خير القرون: الصحابة والتابعون وتابعوهم، ومن نهج نهجهم في أي زمان ومكان ولا سيما الأئمة الأربعة الشافعي وأبوحنيفة وأحمد ومالك والبخاري ومسلم وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه وأهل الحديث كافة والخطابي وابن عبداللّه الأندلسي وابن جرير الطبري وابن كثير والحافظ الذهبي وابن تيمية وابن قيم الجوزية وابن الجوزي والشوكاني والصنعاني ومحمد بن الوزير اليماني ومحب الدين الخطيب والألوسي وجمال الدين القاسمي وغيرهم كثير من أئمة الإسلام قديماً وحديثاً.

واتباع المدرسة العقلية هم الخلف الذين خالفوا السلف. أما من اتبع نهج السلف

(١) الأدلة والشواهد، (ص٩٤-٩٥).

من الخلف فهو من السلف: ولم يكن أحد من القرون الأولى من أتباع المدرسة العقلية، ذلك أن هذا الاتجاه نشأ فيما بعد. وليس وصف هذه المدرسة بالعقلية مدحاً لها وذماً للمدرسة النصية، فإن المراد من وصفها بالعقلية أنها تحكم بالعقل البشري على النص الإلهي.

والفِرَق الإسلامية التي ظهرت بعد القرون الأولى كان سبب ظهورها الابتعاد عن النص وتحكيم العقل. وبما أن العقول متفاوتة ومضطربة، فقد اختلف اتباع هذه المدرسة، وهذا هو السبب في ظهور الفرق وانقسام الأمة شيعاً وأحزاباً، وما جرَّ إليه من ضعفها أمام عدوها وذلها وهوانها وتأخرها، بخلاف نهج السلف والصحابة الذين اكتفوا بنصوص الكتاب والسنة في معرفة اللّه وتفرغوا للعمل والجهاد والفتوحات.

وينضوي تحت لواء المدرسة العقلية الفرق الإسلامية كالأشاعرة والماتريدية والمعتزلة والخوارج والشيعة. وفيما يلي عرض لبعض نقاط الاختلاف بين المدرستين:

١- أول ما يلفت نظر الدارس للمدرستين أن مراجع المدرسة النصية مملوءة بالنصوص من آيات كريمة وأحاديث شريفة وآثار الصحابة ومعظمها مخرجة في مصادرها. ولا عجب إذ أن أهم أتباع المدرسة النصية هم أهل الحديث. أما كتب المدرسة العقلية فلا تجد فيها ذلك. فعلى سبيل المثال تقرأ في كتب الأشاعرة قديمها وحديثها نحو المائة صفحة فلا تجد آية فيها أو حديث، لكنك تجد: قال الحكماء، أو المعلم الأول أو قالت الفلاسفة ونحوها من آراء الرجال العقلية.

٢- اسس اتباع المدرسة العقلية منهجهم على معقولات من عند أنفسهم وسموها أموراً وأدلة قطعية، وجعلوا النصوص تبعاً لها. فاعتقدوا في طرقهم ومناهجهم القطع واعتقدوا في نصوص الكتاب والسنة الظن، وقدموا الأولى على الثانية.

أما أتباع المدرسة النصية فيعتقدون أن الدين كله مبني على التسليم والتصديق والاتباع. أما العقول فهي تابعة له لا متبوعة.

٣- يرى أتباع المدرسة العقلية إمكانية وقوع التناقض بين العقل ونصوص الكتاب والسنة. وحيث أن العقل عندهم هو الأصل، فإنهم إن وافقت النصوص عقولهم أخذوا بها معضدين أرائهم. وإن خالفت النصوص عقولهم عمدوا إلى تأويلها مخضعين النقل للعقل لا العكس.

أما أتباع المدرسة النصية فيعتقدون إستحالة وقوع التناقض بين العقل والنقل. بل يرون أن بينهما تعاضداً وتأييداً، إذ يستحيل أن يكون في النصوص ما يخالف العقل. لكن في نصوص الكتاب والسنة ألفاظاً قد لا يفهمها بعض الناس أو يفهمون منها معنى باطلاً، فالعلة منهم لا من النصوص المقدسة المنزهة عن كل نقص. وفي هذه الحال فإن إخضاع العقل للنص هو ما ينبغي فعله، لأن النص الإلهي كامل موحى به، والعقل بشري ناقص محدود.

وهكذا فإنه في حين أن أتباع المدرسة النصية يرون أن كل ما هو نقلي عقلي، فاعتقاد الكمال في النصوص متحقق عندهم، فإن أتباع المدرسة العقلية لا يرون أن كل ما هو نقلي عقلي، مما يلزم منه أن بعض نصوص الكتاب والسنة ناقصة وأن الله تكلم كلاماً يخالف العقل.

٤- في حين يتصف منهج المدرسة العقلية بالغلو في دور العقل البشري وتنصيبه حكماً على النصوص المقدسة مما أدى إلى الاستخفاف بالنصوص والجرأة عليها، فإن منهج المدرسة النصية يتسم بتعظيم نصوص الكتاب والسنة والوقوف عند حدودها، وهو في الوقت نفسه يحترم العقل ولا يهمله لكنه لا يقدسه، وإنما يرى أنه وسيلة ضرورية ينبغي أن تُسخر لفهم معنى النص وفق مقاييس منضبطة. وهكذا جمع أتباعُ المدرسة النصية بين الاعتصام بالكتاب والسنة وبين احترام العقل، وجمع اتباع

المدرسة العقلية بين الجرأة على النصوص والغلو في العقل إلى حد التقديس.

٥- وفق منهج المدرسة العقلية فإن ظاهر كثير من نصوص الكتاب والسنة باطل وكفر. أما عند أتباع المدرسة النصية، فإن النص المقدس يتصف بالكمال المطلق ظاهراً وباطناً. وأن كون ظاهر الكلام شيء وباطنه شيء آخر أمر لا يليق بالبشر الاتصاف به فضلاً عن الله تعالى المتصف بكل كمال والمنزه عن كل نقص. وهل يعني القول بأن ظاهر بعض الآيات كفر وباطل إلا أن الله لا يحسن الكلام وأنه خاطب عباده بشيء وأراد منهم شيئاً آخر فعمى الحق عنهم تعالى عن ذلك أو أنه خاطبهم بكلام ظاهره كفر!!!

٦- كان من نتيجة تحكيم العقل تعطيل كثير من الصفات الإلهية الثابتة بالنصوص ونفيها لا لشيء إلا لأنه بعض العقول لم تقبلها. وكان من نتيجة تحكيم النص عند أتباع المدرسة النصية إثبات كل ما أثبته اللّه ورسوله من الصفات الإلهية وعدم تعطيل أي منها، الشيء الذي يُظهر أن معرفتهم باللّه أوسع وأتم وأكمل، ذلك أن اللّه إنما يعرف بصفاته.

٧- انشغل اتباع المدرسة العقلية في الجدل والمناظرة حول الصفات الإلهية وتأويلها والبحث عن حقائقها وتحديدها بعدد معين مما أدى إلى لفت الانتباه عن الغاية الأساسية من هذه الصفات، وهي أن اللّه تعالى أراد أن يعرفه عبادُه من خلال معرفتهم لصفاته فيعبدونه بها ويُحْصُونها ويشهدونها بقلوبهم ويلتزمون بجوارحهم الأدب معها. وهو ما عكف عليه اتباع المدرسة النصية فاستفادوا من منهجهم أيما فوائد.

٨- معاني الصفات الإلهية معلومة عند أتباع المدرسة النصية، أما حقائقها وكيفيتها فمجهولة استأثر اللّه بعلمها، فهم في ذلك على خطى الإمام مالك الذي أجاب عندما سُئل عن الاستواء: «الاستواء معلوم والكيف مجهول والسؤال عنه

بدعة». وهذا يصدق على كل الصفات الإلهية عند أهل السنة والجماعة.

أما أتباع المدرسة العقلية فهم مختلفون مضطربون فمنهم من يزعم أن حقائق الصفات الإلهية معلومة، وهو ما يُعرف بتأويل الصفات فأولوا استواء اللّه على العرش بالاستيلاء وأولوا علو اللّه بعلو المكانة لا علو الذات مما يعني حلول اللّه في خلقه، وهكذا نفوا صفات وتكلموا عن حقائقها دون دليل من الكتاب أو السنة.

ومنهم من زعم أن معاني الصفات مجهولة وهو التفويض الذي طلع به على المسلمين الأشاعرة زاعمين أنه منهج السلف، ويكفي مثل هذا التفويض شراً أنه يلزم معه ما يلي:

أ- يلزم معه القول أن اللّه خاطب عباده بأهم أصول العقيدة (وهي الصفات) بلغة غير مفهومة لهم، وهذا نقص لا يليق أن يُنسب لله تعالى.

ب- ويلزم معه القول بنسبة العبث لله لأنه كلفهم بما لا يفهمونه. كما أنه يستحيل أن يكون اللّه جل شأنه قد عمَّى الحق على الخلق في النصوص ليستخرجوا بعقولهم الناقصة المتفاوتة المختلفة المضطربة.

جـ- ثبت أن الشريعة حجةٌ على العباد، ولا تقوم الحجة إلا على من فهمها وأدركها، ولهذا لا حجة على المجنون والصبي ومن في حكمهما، فمن قال: أن نصوص الشريعة غير معقولة المعاني، فقد أنزل جميع الأمة، وفيهم خيارها من الصحابة والتابعين وأئمة الدين، منزلة الصبيان والمجانين، وأبطل حجية الشريعة على العالمين.

د- لو لم يكن القرآن الكريم على معهود العرب في الخطاب وأنهم يفهمونه بمقتضى عادتهم في الكلام، لخرجوا عن مقتضى التعجيز بقولهم: هذا كلام غير مفهوم المعنى، أو لا عهد لنا بمثله، بل هو ألغاز وأحاجي فكيف يتحدانا اللّه بشيء

لا نفهمه ولهذا قال (تعالى): ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآناً أعْجَمِيّاً لَّقَالُواْ لَوْلاَ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ... ﴾ [فصلت: ٤٤].

هـ- القدح في الرب (جل وعلا) وفي القرآن الكريم وفي الرسول ﷺ وذلك بأن يكون اللّه تعالى أنزل كلاماً لا يُفهم، وأمر بتدبر ما لا يتدبر، وبعقل مالا يعقل، وأن يكون القرآن الذي هو النور المبين والذكر الحكيم، سبباً لأنواع الاختلافات والضلالات، بل يكون بينهم وكأنه بغير لغتهم، وأن يكون الرسول ﷺ لم يبلغ البلاغ المبين، ولا بيَّن للناس ما نُزل إليهم، وبهذا تكون قد فسدت الرسالة، وبطلت الحجة وهو الذي لم يتجرأ عليه صناديد الكفر.

ز- أن يتسلط المتأولة على المفوضة فينسبون هذه الطريقة إلى السلف، فيكون السلف من الصحابة وخيار التابعين بمنزلة الذين لا يعلمون الكتاب.

٩- جمع منهج المدرسة النصية بين الإثبات والتنزيه وتفويض حقيقة الصفات الإلهية لله وعدم تحديد صفات اللّه بعدد محدد معين، فجمع بذلك الكمال كله. أما منهج المدرسة العقلية فجمع بين التشبيه وتعطيل الصفات وتأويلها وتفويض معناها فجمع بذلك الشر كله. إذ أن المعطل ما عطل الصفات إلا لأنه اعتقد مشابهة اللّه لغيره فيها. ولما عطل اضطر للتأويل وهكذا فإن أتباع المدرسة النصية نزهوا فأثبتوا، أما أتباع المدرسة العقلية فإنهم شبهوا فعطّلوا فأوّلوا.

١٠- أصحاب المدرسة العقلية متناقضون مع أنفسهم فيما يخص الصفات الإلهية، فقد نفوا صفات كالاستواء والوجه واليدين بدعوى أنها صفات بشرية ينبغي تنزيه اللّه عن الاتصاف بها لاشتراك اللّه والمخلوق بها، واثبتوا السمع والبصر والحياة لله، وكأن اللّه والمخلوق لا يشتركان فيها، ولم يقدموا دليلاً نقلياً ولا عقلياً على اختيارهم لصفات إلهية معينة ثابتة بنصوص إلهية ثم نفيها ثم تأويلها، فالأمر عندهم لا يتعدى المزاج في نفي صفات واثبات أخرى.

أما اتباع المدرسة النصية (أهل السنة والجماعة) فإنهم ساروا مع النصوص ولم يتخلفوا عنها أبداً، مما أظهرهم منسجمين مع النص ومع أنفسهم، فأثبتوا كل ما أثبته الله ورسوله من صفات، ونفوا كل ما نفاه الله ورسوله، فلم ينفوا ما أثبته الله، ولم ينفوا عن الله إلا ما نفاه عن نفسه أو نفاه عنه رسوله فهم يعتقدون أن الله تعالى أعلم بما يليق وما لايليق به، وقد نفى عن نفسه ما لا يليق به وأثبت ما يليق به. فإن من نفى ما أثبته الله فقد نفى ما يليق به، ومن نفى عنه ما نفاه عن نفسه فقد نفى عنه ما لا يليق به، ومن أثبت له ما أثبته لنفسه فقد أثبت له ما يليق به.

١١- أدى كون العقل مصدراً لمنهج المدرسة العقلية إلى اختلاف اتباعها اختلافاً عظيماً وتفاوت أرائهم تفاوتاً ظاهراً. ذلك أن العقول البشرية مختلفة ومتفاوتة ومضطربة كما قال الشنقيطي: «ففريق منهم يقولون: أن العقل يمنع كذا من الصفات ويوجب كذا وينفون نصوص الوحي بناءاً على ذلك، فيأتي خصومهم من طائفة أخرى ويقولون هذا الذي زعمتم أن العقل يمنعه كذبتم فيه، بل العقل يوجبه» «مذكرة أصول الفقه»، (ص٥).

وأدى كون الوحي (الكتاب والسنة) مصدراً لمنهج المدرسة النصية إلى وحدة مواقف اتباعها وانسجامها انسجاماً تاماً على الرغم من تباعد ديارهم وتفاوت اعصارهم، وذلك أمر طبيعي ونتيجة تلقائية لكون الكتاب والسنة لا يأتيهما الباطل من بين أيديهما ولا من خلفهما.

١٢- أدى الغلو في دور العقل إلى تحريف صورة الإسلام النقية ولم يقف ذلك التحريف عند حد، ذلك أن الغلو من شأنه الزيادة، في حين أدى اتباع النصوص إلى الحفاظ على أصالة الإسلام نقياً صافياً.

١٣- وفّر اتباع المنهج النصي الوقت والجهد والأعصاب وصرفها إلى ما هو عملي ونافع للمسلمين، في حين اتعب اتباع المنهج العقلي أنفسهم والمسلمين

وأضاعوا الأوقات الثمينة من عمر الأمة وفرقوا المسلمين شيعاً وأحزاباً، فكانوا بذلك سبباً لشماتة الأعداء الحاقدين بنا وبهم جميعاً.

١٤- في حين سدَّ اتباع المنهج النقلي على أهل البدع والملاحدة أبواب هجومهم على الدين، فقد أدى إتباع المنهج العقلي إلى استطالة الملحدين وغيرهم فدخلوا بالدليل العقلي على حرمات العقيدة ولا سيما من باب تفويض معاني ألفاظ النصوص الذي فتحه الأشاعرة فأدى إلى استطالة نفاة المعاد وغيرهم من الملاحدة على المفوضة فيقول الواحد منهم: الحق في نفس الأمر ما علمته برأي وعقلي، وليس في النصوص ما يناقض ذلك، لأن تلك النصوص مشكلة ومتشابهة لا يعلم أحدٌ معناها، وما لا يعلم معناه لا يجوز الاستدلال به، فيبقى هذا المذهب (التفويض) سداً لباب الهدى والبيان من جهة الأنبياء، وفتحاً لباب من يعارضهم من أهل الضلالات والملاحدة.

أما التأويل فإنه باب آخر وحسب الأشاعرة ما فتحوه من شرور بسببه، فإنهم لما أولوا اتبعتهم الباطنية واحتجت عليهم في تأويل الحلال والحرام والصلاة والحج والصوم والحشر والحساب، وما من حجة يحتج بها الأشاعرة عليهم في الأحكام إلا احتج الباطنية عليهم بمثلها أو أقوى منها من واقع تأويلهم للصفات.

١٥- فرَّق المنهج العقلي بين سنة رسول الله في الاتباع فعطَّل الأخذ بأحاديث في العقيدة. ومن المعلوم أن السنة أكثرها أحاديث آحاد، بل أن الصحيحين هما من هذا الباب، وموقف الأشاعرة بهذا الخصوص معلوم، فالمتواتر منها يؤولونه والآحاد لا يأخذون به حتى على سبيل التأويل حتى أن إمامهم الرازي قطع بأن رواية الصحابة كلهم مظنونة بالنسبة لعدالتهم وحفظهم سواء، وأنه في الصحيحين أحاديث وضعها الزنادقة... إلى آخره مما تجده في كتاب «أساس التقديس» فمن شاء فليراجعه. في حين لم يفرق المنهج النقلي بين حديث صحيح متواتر وحديث

صحيح آحاد طالما أن سنده صح إلى رسول اللّه ﷺ. فلم يضربوا سنة رسول اللّه ﷺ بعضها ببعض، كما أنهم أفادوا من كثير من النصوص النبوية الصحيحة نتيجة لموقفهم هذا من أحاديث الآحاد.

١٦- اقتفى أتباع المدرسة النصية منهج القرآن الكريم في نفي الصفات السلبية، فلم ينفوا عن اللّه إلا ما نفاه عن نفسه. وكل نفي في القرآن لصفة نقص عن اللّه يتضمن اثباتاً لكمال ضده. مثاله نفي اللغوب (وهو أدنى التعب) يتضمن إثبات كمال القدرة لله تعالى.

أما أتباع المدرسة العقلية فقد تجاوزوا ما نفاه اللّه عن نفسه أو نفاه عنه رسوله ﷺ كما أن ما اخترعوه من نفي لصفات النقص عن اللّه لا يتضمن إثبات كمال الضد، فجاء مُخلاً بالأدب مع اللّه، فتراهم حينما يريدون الثناء على اللّه وتنزيهه يقولون اللّه ليس جسماً وليس قائماً بجسم أو محاذياً له وليس فوق شيء ولا تحته ولا عن يمينه ولا عن يساره ولا يُوصف بحركة ولا سكون وليس بذي أجزاء فليس له يد ولا عين ولا أذن ولا غير ذلك شأنهم في ذلك، شأن من أراد أن يمدح إنساناً فقال له: أنت لست أعوراً ولا جاهلاً ولا أحمقاً ولا أعمى ولا مريضاً ولا مجنوناً.

١٧- التزم أتباع المدرسة النصية الألفاظ القرآنية والنبوية في وصف اللّه تعالى، في حين استعمل أصحاب المدرسة العقلية مصطلحات الفلاسفة اليونان عند الكلام على اللّه تعالى فوصفوه بأنه الموجود والقديم وواجب الوجود والعلة الأولى مفضلين استعمال مصطلحات فلاسفة اليونان على ألفاظ القرآن.

١٨- يعتقد أتباع المدرسة النصية بأن صفات اللّه لا يعلم عددها إلا اللّه تعالى أما أتباع المدرسة العقلية فقد حددوها دون أي دليل من كتاب أو سنة أو عقل بل الأدلة النقلية والعقلية تؤكد عدم تحديد اللّه بوصف محدد.

فقد أثبت الأشاعرة لله تعالى سبع صفات ونفوا الصفات الأخرى الثابتة له في الكتاب والسنة. وقالوا أن لله سبع صفات عقلية يسمونها «معنوية» وهي: كونه حياً وكونه عالماً وكونه قادراً وكونه مريداً وكونه سميعاً، وكونه بصيراً وكونه متكلماً. ثم لم يأتوا في التفريق بين المعاني، والمعنوية بما يستسيغه عقل، بل غاية ما قالوا أن هذه الأخيرة أحوال فإذا سألتهم ما الحال؟ قالوا صفة معدودة ولا موجودة!!

وفريق آخر قال من الأشاعرة أثبت لله تعالى عشرين صفة فقط الواجبة له تعالى فهي الوجود والقدم والبقاء ومخالفته للحوادث وقيامه بنفسه والوحدانية والقدرة والإرادة والعلم والحياة والسمع والبصر والكلام وكونه قادراً وكونه عالماً وكونه حياً وكونه سميعاً وكونه بصيراً وكونه متكلماً.

١٩- لا يزداد أتباع المدرسة النصية إلا ثباتاً ويقيناً مع مرور الوقت، في حين لا يزداد أتباع المدرسة العقلية إلا ضياعاً وأسفاً وندامة. فالحقيقة التي أثبتها علماء الأشعرية الكبار بأنفسهم- كالجويني وابنه أبي المعالي والرازي والغزالي وغيرهم، وهي حقيقة إعلان حيرتهم وتوبتهم ورجوعهم إلى مذهب السلف، وكتب الأشعرية المتعصبة مثل «طبقات الشافعية» وأوردت ذلك في تراجمهم أو بعضه، فما دلالة ذلك؟ إذا كانوا من أصلهم على عقيدة أهل السنة والجماعة فعن أي شيء رجعوا؟ ولماذا رجعوا؟ وإلى أي عقيدة رجعوا؟؟ بل أن أبا الحسن الأشعري نفسه رجع عن عقيدته إلى عقيدة أهل السنة والجماعة في أواخر حياته فلم يكن في آخر كتبه «الإبانة» أشعرياً.

وهذا صاحب «كشف الأسرار في المنطق». وهو عند كثير غاية في هذا الفن، قال عند الموت: أموت وما علمت شيئاً إلا أن الممكن يفتقر إلى الواجب. ثم قال: الافتقار وصف عدمي. أموت وما علمت شيئاً. وقال ابن واصل الحموي: أبيت

بالليل واستلقي على ظهري، وأضع الملحفة على وجهي وأبيت أقابل أدلة هؤلاء بأدلة هؤلاء وبالعكس، وأصبح وما ترجح عندي شيء.

وهذا الفخر الرازي يقول:

نهاية اقدام العقول عقال　　وأكثر سعي العالمين ضلال
وأرواحنا في وحشة من جسومنا　　وحاصل دنيانا أذى ووبال
ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا　　سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا

وهذا الشهرستاني يصف حال المتكلمين في قوله:

لقد طفت في تلك المعاهد كلها　　وسيرت طرفي بين تلك المعالم
فلم أرَ إلا واضعاً كف حائر　　على ذقن أو قارعاً سن نادم

وقال أبو المعالي الجويني الأشعري المشهور: «لقد جلت أهل الإسلام جولة وعلومهم، وركبت البحر الأعظم، وغصت في الذي نهوا عنه، كل ذلك في طلب الحق وهرباً من التقليد، والآن فقد رجعت عن الكل إلى كلمة الحق، عليكم بدين العجائز، فإن لم يدركني الحق بلطيف بره فأموت على دين العجائز، ويختم عاقبة أمري عند الرحيل بكلمة الإخلاص، فالويل لابن الجويني» وكان يقول لأصحابه: «يا أصحابنا لا تشتغلوا بالكلام، فلو عرفت أن الكلام يبلغ بي ما بلغ ما تشاغلت به».

أما الغزالي فقد مات وهو يبكي وصحيح البخاري على صدره.

وما أحسن من قال:

من يرغب في النجاة فما له　　غير إتباع المصطفى فيما أتى
ذاك السبيل المستقيم وغيره　　سبل الغواية والضلالة والردى
فاتبع كتاب اللّه والسنن التي　　صحت فذاك إذا اتبعت هو الهدى

ودع السؤال بكم وكيف فإنه ... باب يجر ذوي البصيرة للعمى
الدين ما قال النبي وصحبه ... والتابعون ومن مناهجهم قفا

ومن قال:

أهل الحديث هم أهل الرسول وإن ... لم يصحبوا نفسه أنفاسه صحبوا

ومن قال:

وأنني مُولعٌ بالنص لسْتُ إلى ... سواه أنحو ولا في نَصْرِه أهنُ
يا بَرْدَ ذا القول في قلبي وفي كبدي ... ويا سرُوري به لو أنهم فَطِنوا
دعْهُم يَعَضُّوا على صُمِّ الحصى كَمَداً ... فمن مات مِن قوله عندي لهُ كفن

وهكذا نخلص مما سبق إلى ما يأتي:

سمات المدرسة النصية	سمات المدرسة العقلية
١ – الأخذ بنصوص الكتاب والسنة كافة.	١ – الأخذ ببعضها وتعطيل بعضها.
٢ – اعتقاد عصمة الكتاب والسنة ظاهراً وباطناً.	٢ – عدم اعتقاد عصمة بعض النصوص ظاهراً واعتبار ظاهر نصوص أخرى باطلاً وكفراً.
٣ – تعظيم النصوص والوقوف عندحدودها.	٣ – الجرأة على النصوص وتحكيم العقل بها.
٤ – تحقيق شرف الانتساب للسلف.	٤ – تحقيق الانتساب للخلف.
٥ – تعظيم السلف بوصفهم أسلم وأعلم وأحكم.	٥ – الانتقاص من السلف بقولهم الخلف أعلم وأحكم[1].
٦ – تحقيق الثبات واليقين في مواقف أتباعها.	٦ – الاضطراب والتنقل في مواقف اتباعها.
٧ – انسجام اتباعها مهما تباعدت أمصارهم وإعصارهم.	٧ – اختلاف وتفاوت اتباعها تفاوتاً واضحاً.

(١) أوبقولهم السلف أسلم والخلف أحكم [المجلة].

سمات المدرسة النصية	سمات المدرسة العقلية
٨- اعتقاد استحالة التناقض بين العقل والنقل إذ كل ما هو نقلي فإنه عقلي.	٨- اعتقاد وقوع التناقض فعلاً بين العقل والنقل فليس كل ماهو نقلي هو عقلي.
٩- العقل البشري وسيلة لفهم النص الإلهي.	٩- العقل البشري حكَمٌ على النص الإلهي.
١٠- تتميز باحترام العقل.	١٠- تتميز بالغلو في دور العقل.
١١- إثبات كل الصفات الإلهية الثابتة بالنصوص مما أفاد اتباعها من كل الصفات.	١١- عدم إثبات كل ما ثبت من صفات وتأويل كثير منها فلم يفيد أتباعها من الصفات الإلهية.
١٢- الانشغال بمعرفة اللّه وأداء حقوق صفاته فكانت نتيجة ذلك عبادة وعملاً وجهاداً.	١٢- الانشغال بالجدل والمناظرة حول إثبات صفات ونفي صفات وتأويل صفات فضاع الوقت والجهد.
١٣- معاني الصفات الإلهية معلومة أما حقائقها فقد استأثر اللّه بعلمها، فلا يُتطاول على حقائقها بالتأويل. ولا تفويض لمعانيها إذ لا يخاطب اللّه عباده بما لا يفهمونه فكان الجمع بين عدم التطاول على حدود الصفات والأدب مع اللّه.	١٣- مختلفون فأما حقيقة الصفات التي استأثر اللّه بعلمها معلومة لدى بعضهم مما يعني التطاول على الصفات، وأما معانيها مجهولة مما يعني خطاب اللّه لعباده بما لا يفهمونه، فكان الجمع بين التطاول على حدود الصفات ونسبة النقص لله تعالى.
١٤- لا نفي عن اللّه إلا ما نفاه عن نفسه أو نفاه عنه رسوله وكل نفي من هذا القبيل يتضمن إثبات كمال.	١٤- التفصيل في النفي عن اللّه ما لم ينفه عن نفسه ولم ينفه عنه رسوله فالنفي هنا نفي لا يتضمن إثبات كمال الضد.
١٥- التزام الألفاظ القرآنية والنبوية فيما يخص المسائل الاعتقادية.	١٥- التزام كثير من مصطلحات الفلاسفة اليونان.
١٦- لا تفريق بين حديث صحيح وحديث صحيح وإنما التفرقة بين الضعيف والصحيح من الأحاديث وطرح الضعيف في أي باب.	١٦- التفريق بين سنة رسول اللّه وأن صحت، أي الأخذ بالمتواتر (وهو قليل) وترك الآحاد وهو أكثر السنة والأخذ بالأحاديث الضعيفة في فضائل الأعمال والترغيب والترهيب.